

## **COPYRIGHT**

**This microfiche is supplied by the British Library, Oriental and India Office Collections and is for private study or research only. The material is subject to copyright and may not be reproduced without the written permission of:-**

**The British Library  
96 Euston Road  
London NW1 2DB  
United Kingdom**

### **الحقوق محفوظة**

**تقدم المكتبة البريطانية  
قسم المجموعات الشرقية والمكتبة الهندية  
هذا الميكروفيش من أجل الفادة للدراسات الخاصة والأبحاث فقط.  
جميع الحقوق بما يخص هذه المادة محفوظة ويحظر استخراج  
نسخ عنها بدون موافقة المكتبة البريطانية خطيا .**

BL MANUSCRIPT NUMBER: DELHI ARABIC 272/a/b/c

TITLE: a. I' MĀL AL-FIKAR WA-AL-FIRĀNĪYAT  
b. [FĀ' IDAH MIN ASHĀRA ALAYHUM]  
c. AL-MASLAK AL-WASĀT AL-DĀNĪ

AUTHOR: AL-KURĀNĪ, IBRĀHĪM IBN  
AL-HASAN


DATE: 19TH CENT.

SPECIFICATIONS: FOLIOS a 1b-19a  
b 19b-21b  
c 22b-51a.

SIZE: 23.5 x 14.5 cm.

BL CATALOGUING


REFERENCE: 10Dc.



**THE BRITISH LIBRARY**  
ORIENTAL AND INDIA OFFICE COLLECTIONS

1	2	3	4	5	6
1			2		





بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله

والصلاة والسلام

الحمد لله الذي منتهى طلب توفيق حسن التوفيق في الدنيا والآخرة وملكوت كل  
في جميع الشئون والأعمال أحسن جميع محمده على جميع نوازل البر والباطل  
ما علمت منها وما لم تعلم واستشهد الله لا اله الا الله وحده ما شئت من  
محمد عبده ورسوله المصطفى الأكرم صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه  
المؤمنين صلاة وسلاما فأبقي الرباط على الألفس والافاق محمد  
على الاستمرار خلق الله بدوام الله الملك المهيمن الدائم الخلاق  
بعد محمده نعمة أبدانا ما دون الله أعمال الفكر والروايات في بيان حقيقة  
بالبينات ومن الله الملك دأب وهو توفيق وهدى الملك وملكوت الحق  
بينما يتبين الأول في حقيقة التفسير في سر ما علم أولان الله  
كغيره قوى فاعله محركة على معنى الله لها مدخل في الحركة لها محركا  
بأن الله يتفكر في القوة باعثة على الحركة وقوة محركة مباشرة للحركة  
أما الباعثة فيسبح سوية ويزدهجته فالحلجيب النفع وتتم شئونه ما لم  
انظر ونسي غصية فالسوية المنبثقة من العوي اليه كفات يستعين شئونه  
جلبت جلب الملام عليها فله توفيق عن اقتداره الملام في الشئ  
كان أولا وعصية خلقت على الله لا يتم بسبب الله فله مطلقا كان  
وأما الحركة فهي التي تبا شئ الحركة لا حقا بالفيض والمسطح





نقول هذا التعريف لئلا يشترط فيه جامع لجميع ما هو ثابت في صاحبها فان التوجه القلي  
 نحو الفعل لا يتعارف مع ان الله تعالى لا يتشابه في حكمه نعم من الذي يحصل به ذلك الفعل  
 المتوجه اليه اولا ويحل الاول اعم من ان يفترق بالفعل اولا فيدخل فيه الشيء  
 المجزوء عن العمل الماحر عليها المستأبها به نحو ما بينه اياهم ان المرحوم قد  
 ايدى الدنيا قال يا وى الملك الكتب اكلان كذا كذا فيقول يا وى الملك كذا فيقول  
 انه نوره وحديث رجل اتاه الله بالادعية في يومه فيقال له يا وى كذا  
 ورجل اتاه الله علما ولم يؤمنه بالادعية فيقول يا وى كذا فيقول يا وى كذا  
 يعمل فيه في الاجر سواء الحديث ويدخل فيه نية الصوم الواجب وفيها في الليل  
 بلا كلفه ما ما تعلمه اكلان اليه سرى فيمن المأذون في نسي ان الله سرعا فصر  
 السبي يتقربا فيان تحفه وراحي عنه فهو عزمه في العيس تعرفا جامع  
 الا وادع الصوم والنية المجزوءة من العمل في الاصل فظاهر واما ان  
 فذل ان المأذون ان لا يعمل الا في العمل في السنة بالاصل في ظهور  
 ثم المراد الا في العمل كذا في العمل المراد بها في حديث  
 عمر فروغ عند ابن ابي الدنيا لما يعثب المتقربون على الليالي وحديث  
 ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ما بين ما جده بهم يعثبون على نياتهم وحديث جابر عند  
 ايضا يحث من اسس عانياتهم وحديث ابن مسعود عند احمد رب قيل من هو  
 النبي علم نية وحديث عباد عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم من غزا وهو لا يجرى لاحقا لا  
 فله ما نوى الى غير ذلك مما يعسر حصره فالشرح قد اعتبر القصد الا في  
 عليه احكام وبنوة واجزوة فيلزم من المحصن بالادارة المتوجهة نحو الفعل لا يتقرب  
 في الله وامتنال حكمه انما هو تعريف لبعض ما فراد في الحديث في التي يوجبها  
 عليها وعلى العمل الصادر منها اخذ من نحو حديث الى العامة عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 مرفوعا ان الله لا يقبل العمل الا ما كان خالصا وابتغى به وجهه فالشرح  
 في هذا المأذون كذا في صاحب او هو ان صاحبها لا يجوز له ان يعمل في

وصفت فانه من الذين لا يسمون بجامع  
 وهو من لا يفتيهم بغير وجه فانه

منها مقول ان ما عدا هذا من المذاهب من بقية افراس النية بالمعنى الاصحاح الحكم  
 بشرعاً وموثقة او اخرية فان المستخرج قد اعتبرها وجعل صوراً اعمال تابعة  
 لها في الاحكام المديونية وللأخرى من مصادف احكام الصور لا اختلاف بينهما  
 اما المديونية فلما تختلف احكام منورة القبل باختلاف كونه عملاً او خطأ او شبهة  
 وكم تختلف حكم اخذ الدين من مال الدين باختلاف قصد الاستيفاء وغيره  
 لا غير ذلك من الفروع المفصلة في خطائنا واما في الاخرة فلانهم يعتقدون على نظام  
 مع اختلافها في جازون بحسبها كما في يومه حديث عبد الله بن عمر وعنه الى داود  
 قال قلت صابر يا محاسب انك الله صابر يا محاسب وان قال قلت مرابطاً كما ترا  
 لعنك الله مرابطاً كما ترا لعنك الله اي حال قال قلت لعنك الله على  
 الحال وحديث الميموني عن محمد بن ابي نعيم في القضي عليه يوم القيمة جل  
 استند الحديث بطوله وفيه فافهم له كذب ولكنك قال قلت لان لها  
 حرمي فقد قبل وفي رجل تعلم العلم وقرار القرآن ليقال هو قاري فقد قبل وفي رجل  
 واسع الله عليه كذبت ولكنك فعلت ليقال هو موجود فقد قبل وحديث  
 ابي هريرة عن ابي هريرة واثبت من تعلم علماً يتقى به وجه الله لا يتعلمه الا  
 يتعصب به عرضاً من الدنيا لم يجد عرفه اجنبت يوم القيمة وحديث كعب بن  
 مالك عن الرزدي عن طلب العلم ليمارعي به السخراء او يحاربي به العلماء او  
 يصرف به وجهه الناس اليه او حله الله النار الى غير ذلك من الاحاديد واما  
 الوفاق والاقوال لا يابعد المقدرة في ان النية هل تدخل تحت الاختيار ام لا  
 قال الامام ابو حامد الغزالي في كتاب النية من الاحكام ان النية غير داخله  
 تحت الاختيار في ان قال انما النية انتقاء النفس ولوجهي وميلها الى ما ظهر  
 لها من فيه عرضها اذ ما جلا واما احلا والهي او المكين لا يمكن اخراجه واكتسابه  
 بمجرد الارادة اي مجرد تحمل الارادة بل فلان القول الشبان لو ثبت في  
 الطعام واسم الله او قول الفاني لو ثبت ان اعشق فلانا واجبه ولا

روى المصنف في كتابه



فذلك محال بل لا طريق الى الكتاب من القلب الى الشئ وسيله اليد وتوجه نحوه  
ولا يكتب اسبابه وذلك لما قد يقدر عليه فقد لا يقدر عليه الى اخره فصل تفضيلا  
شافيا فان قلت قد مر في كتاب شرح عجايب القلب من الاحياء وان النعم  
فعل اختياري للقلب وسماه مقصد ادنية حيث قال فانما للذراع وهو اللحم بالفعل  
فانه لو اخذ به الى ان قال وان الفعل الذي هو ان يركب بعد لا خوف من الكتب  
سكينة فان همه فعل من القلب اختياري اسما في شرح في خلاف ما مر في  
كتاب النية قلت الذي يفهم من كلامه في شرح عجايب القلب ان للارادة  
عنده هي الشوق التاكيد وان تاكده قد يحصل بفعل اختياري فقد يكون تسمية اختيار  
باعتبار حصولها من سبب الاختياري البهيد والاضاح ذلك ان قال عند الكلام  
على مبادئ الافعال الاختيارية الرابع التمييز المعزوم وغيره النية وهذا مما  
هو بالفعل وقصد او هذه النية قد يكون لها بل قد يفتقد ولكن اذا اصفى  
القلب الى ان طر الاول حيث طالبت محاذتها للقلب تاكده صارت الارادة  
محرم ومته فاذا اخرجت الارادة فربما يندم بعد الحزم فيركب العمل ويرى بفعل العار  
ولا يعمل بها ويرى عاقبة فتعذر عليه العمل الى هنا كلامه فتعذر او اصفى القلب الى  
ان طر الاول تاكده لا يعمل على ان الارادة عنده هي الشوق للتاكيد الذي سماه  
وقصد او ان هذا التاكيد قد يحصل باجتماعه الى ان طر الاول ولما صنفه فعل اختياري  
للقلب لا يمكن اعراضه عن ان طر الاول وتركيب التسمية اليه في الجملة وان كان  
بعض الاوقات يكون الى طر قديمه او اقله لا يمكن مرافقته وان كان لا يخاف  
اختياريا كانت الارادة التي هي تاكده  
عن اختياره في ان لا يخاف  
شرح اعتقاد الملاية فيما خطه فيعيش منه الشوق الضعيف ثم التاكيد حتى يصير  
ارادة مجزومة فيكون تسميتها اختياريا باعتبار حصولها من سببها الاختياري  
الذي  
شرح اعتقاد الملاية المعنى من الشوق الضعيف  
منها انما هي تاكيد الشوق فوافق ما ذكره في كتاب الملاية وبلد الشوق و

على هذا فيكون التكليف ثلثا في العبادات باعتبار سببها للاختيار في العمل بها  
كما قالوا في التكليف كما لا يخفى فإما على ما هو المشهور من أن التصديق الذي هو أحد  
مسمى العلم وهو من بقوة البصيرة على اللاحق مع أنه لا تكليف للأفعال لكن  
التحقيق أن التصديق فعل للنفوس لأنه كما قال الشيخ أبو الحسن الأسعري رحمه الله  
والله في النفوس تفتن المعوقين أي تكلم للنفوس بما يدل على صدق المسكلم والكلام  
مستوفى بالعرفه وهو صحيح والسبب على وجه التفصيل مستوعب في كتابنا قصد  
السبيل إلى توحيد الحق الوكيل بل نحن وجدته فليس احقة فإلى البعثة المنطرة هذا  
الطلب ليس هو مشيئة الله تعالى بل هو مشيئة الله تعالى وهو ما لا بد التوفيق في الطول  
لأنه لا هو إليه المصير بل السبيل المطلق للماضي والماضي المهم على نصيب العزم وهو  
الشيء موافق لأحاد ميثاق النعم التي منها حديث ابن عباس في الصحيحين وغيرها  
منهم بحسنه فلم يعدها كتبنا عند حسنه كالملة وإن هم بها فعهدها كتبنا  
عنده عشر حسنات إلى سبع فإيه ضعفنا إلى أضعاف كثيرة وإنهم بحسنه  
فلم يعدها كتبنا عند حسنه كالملة وإن هم بها فعهدها كتبنا له مئة  
ومنها حديث أبي هريرة عند الترمذي وصححه مرفوعا إلى الله تعالى أنه إذا هم عبد  
لحسنه فأكثبوا له حسنة فإن عملها فأكثبوا بعشر أمثالها فإذا هم بسنة فلا  
تكتبوها فإن عملها فأكثبوا بعشر أمثالها فإن تركها فأكثبوا له حسنة الحديث و  
منها حديث النس عند أبي يعقوب مرفوعا من هم بحسنه فلم يعدها كتبنا له حسنة  
فإن عملها كتبنا له عشر أمثالها فلم يعدها لم يكتب عليه شيء فإن عملها  
كتبنا عليه مئة ومنها حديث أبي ذر عند الطبراني في المعجم الصغير مرفوعا من هم  
بحسنه فلم يعدها كتبنا له حسنة فإن عملها كتبنا له عشر أمثالها إلى سبع  
وسبع أمثالها ومن هم بسنة فلم يعدها لم يكتب عليه شيء فإن عملها كتبنا عليه  
سنة أو مئة المدعو وجل إليه غير ذلك وذلك لأنه لم يذكر بعد العمل  
منه أباننا بالتفصيل فدل على أن المهم هو الذي يعقده العمل إلى العمل